

إذا أردت أن أدخل المعتكف فمتى أدخل؟ من فتاوى المجلس الفقهي 76

محمد هشام طاهري

يقول السائل إذا أردت أن أدخل المعتكف فمتى أدخل؟ يدخل الإنسان المعتكف إذا أراد أن يعتكف العشر قبل أذان المغرب من ليلة
أحدى وعشرين. قبل أذان المغرب من ليلة أحدى وعشرين. يدخل المسجد - 00:00:00
وأما معتكفه هو المكان الخاص الذي يعتكف فيه فهذا يدخله للخلوة بعد صلاة الفجر صبيحة أحدى وعشرين - 00:00:20